الفصل السادس

مبادىء التربية

لقد أشار القرآن الكريم إلى كثير من المبادىء التي لازالت تثير اهتمام الباحثين في التربية لما لها من آثار على العملية التربوية مثل : القابلية والإعداد للتربية ، والتدرج في التربية ومراعاة الفروق الفردية وإلزامية التعليم ومجانيته . وإليك التفصيل :

١ـ القابلية والإعداد للتربية :

لولا قابلية الإنسان للتربية لكان كل جهد يبذل في هذا المجال يضيع سدى . ولا يحتاج هذا الأمر إلى بيان من الناحية الجسمية ، إذ أن نمو الأجسام وتأثرها بالتربية واضح معروف . أما النواحي العقلية والنفسية والروحية والخلقية فتتضح بملاحظة استجابة الإنسان لما يقدم إليه منها وتأثره بها ، ومقارنة من حصل على تربية رفيعة وتعليم عالي المستوى بمن حرم من ذلك ؛ فالأول تتفتح مداركه ، وتصقل مواهبه ، ويعتدل مزاجه ، وينمو ذكاؤه ويرتفع شأنه . ولا يرقى الآخر إلى هذا المستوى الرفيع .

وقد خلق الله الإنسان غير عالم بشيء ، ولكنه زوده بالوسائل التي تمكنه من العلم والاستجابة للتربية ، وجعل فيه الاستعداد والقابلية لهما .

قال سبحانه : ﴿ وَٱللَّهُ أَخْرَجَكُم مِّنۢ بُطُونِ أُمَّهَٰتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْـًٔا وَجَعَلَ لَكُمُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَٰرَ وَٱلْأَفْـِٔدَةَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ [النحل : ٧٨] .

وجعل لديه القابلية ليسلك طريق الخير أو طريق الشر :

﴿ أَلَمْ نَجْعَل لَّهُۥ عَيْنَيْنِ ۝٨ وَلِسَانًا وَشَفَتَيْنِ ۝٩ وَهَدَيْنَٰهُ ٱلنَّجْدَيْنِ ﴾ [البلد : ٨-١٠] .

وهو إذا سلك طريق الحق والخير أصبح مؤمناً شاكراً ، وإذا سلك طريق الباطل والشر أصبح كافراً فاجراً :

﴿ إِنَّا خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ مِن نُّطْفَةٍ أَمْشَاجٍ نَّبْتَلِيهِ فَجَعَلْنَٰهُ سَمِيعًۢا بَصِيرًا ۝٢ إِنَّا هَدَيْنَٰهُ ٱلسَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا ﴾ [الإنسان : ٢-٣] .

وإذا هذب الإنسان نفسه وأصلحها أصبح من المتقين المفلحين ، وإذا دنس نفسه بالذنوب وقبائح العيوب أصبح من الفجار الخاسرين :

﴿ وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّىٰهَا ۝٧ فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَىٰهَا ۝٨ قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّىٰهَا ۝٩ وَقَدْ خَابَ مَن دَسَّىٰهَا ﴾ [الشمس : ٧-١٠] .

وقد أدرك المربون المسلمون هذا المبدأ الهام في التربية .

قال الإمام الغزالي : « لو كانت الأخلاق لا تقبل التغيير لبطلت الوصايا والمواعظ والتأديبات ، ولما قال رسول الله ﷺ : حسنوا أخلاقكم ، وكيف ينكر هذا في حق الآدمي ، وتغيير خلق البهيمة ممكن ، إذ ينتقل البازي من الاستيحاش إلى الأنس ، والكلب من شره الأكل إلى التأدب والإمساك والتخلية ، والفرس من الجماح إلى السلاسة والانقياد . وكل ذلك تغيير للأخلاق »[1] .

ومع قابلية الإنسان للتربية واستعداده لها فكثيراً ما يعتريه الفتور ويشعر

---

(١) إحياء علوم الدين ج٣ ص٥٥-٥٦ . والحديث أخرجه أبو بكر بن لال في مكارم الأخلاق . وسنده منقطع : المغني من حمل الأسفار .

بالملل والنفور ، ولذا ينصح علماء التربية بتهيئة الطلاب قبل تقديم المعلومات إليهم ، ويوصون بجعلهم على حال يشعرون فيه بالحاجة إلى التعليم ، فإذا ما تلقوا ما يحتاجون إليه عندئذ فهموه وتأثروا به أشد التأثر . وإذا ما وقع الطالب في مشكلة ، وأصبح يبحث عن حل لها ، وطلب من مربيه أن يساعده للخروج منها ، وأمده بالتوجيهات والعلوم المناسبة ؛ فإنه يتلقاها بكل حواسه ، ولا يفوته شيء منها .

وقد تحقق هذا المبدأ بنزول القرآن مفرقاً ، وخاصة الآيات التي نزلت لحل مشكلة وبيان حكم شرعي فيما عرف بأسباب النزول ؛ فكان الصحابة يتلقون تلك الآيات كتلقي الأرض العطشى لغيث السماء ، فيقبلون عليها يتلونها ويحفظونها ويمتثلون أحكامها دون تردد أو تريث .

وكان الرسول ﷺ يقتصد في الموعظة حتى لا يملها أصحابه ، ويتحين الأوقات المناسبة لها . وكذلك كان يفعل أصحابه والعلماء من بعدهم :

عن أبي وائل قال : كان عبد الله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ يذكرنا كل خميس فقال : « ما يمنعني أن أحدثكم إلا كراهية أن أملكم إن رسول الله ﷺ كان يتخولنا بالموعظة في الأيام كراهية السآمة علينا »[1] .

ولهذا أوصى مربونا بمراعاة القابلية ، والفصل والتفريق بين العلوم والمواضيع المختلفة ، ونهوا عن تعليم أي موضوع قبل الفراغ مما قبله :

قال ابن سحنون : « ولا يجوز أن ينقلهم من سورة إلى سورة حتى يحفظوها بإعرابها وكتابتها »[2] .

---

(١) أخرجه مسلم والترمذي في كتاب الأدب .

(٢) آداب المعلمين/ محمد بن سحنون ، ص ١٠٦ ، ١٤٧ .

ونهى القاضي أبو بكر بن العربي[1] أن يخلط في التعليم علمان إلا أن يكون المتعلم قابلاً لذلك بجودة الفهم والنشاط[2] .

وقال الشيخ عبد الباسط العلموي : « ولا يمكن للطالب من الاشتغال في فنين أو أكثر إذا لم يضبطهما ، بل يقدم الأهم فالأهم . وإذا غلب على ظنه أنه لا يفتح عليه في ذلك الفن أشار عليه بتركه والانتقال إلى غيره مما يرجى فلاحه فيه »[3] .

وكذلك نص ابن خلدون على مبدأ الفصل بين المسائل والعلوم المختلفة وعدم تعليم شيء قبل إتقان ما سبقه لئلا يؤدي ذلك إلى اضطراب الذهن وخلط الموضوعات بعضها ببعض فقال :

« ولا يخلط مسائل الكتاب بغيرها حتى يعيه من أوله إلى آخره ، ويحصل أغراضه ، ويستولي منه على ملكة بها ينفذ في غيره ، لأن المتعلم إذا حصل ملكة ما في علم من العلوم استعد بها لقبول ما بقي ، وحصل له نشاط في طلب المزيد والنهوض إلى ما فوق ، حتى يستولي على غايات العلم . وإذا خلط عليه الأمر عجز عن الفهم وأدركه الكلال ، وانطمس فكره ، ويئس من التحصيل ، وهجر العلم والتعليم . والله يهدي من يشاء .

« وكذلك ينبغي لك أن لا تطول على المتعلم في الفن الواحد بتفريق

---

(١) ابن العربي (٤٦٩-٥٤٣هـ ، ١٠٧٦-١١٤٨م) : أبو بكر ، محمد . نشأ في أشبيلية ، ورحل وهو صبي مع أسرته إلى الشام ، ثم إلى العراق . وحج ورجع إلى مصر وعاد إلى الأندلس ، وأصبح من كبار فقهائها . وكتب وصفاً لرحلته أسماه « الرحلة » [بول غليونجي/ موسوعة العلوم الإسلامية والعلماء المسلمين ص ١٣٢] .

(٢) آداب المعلمين/ محمد بن سحنون ، ص ١٠٦ ، ١٤٧ .

(٣) المعيد في أدب المفيد والمستفيد/ العلموي ، ص٥٢ .

المجالس وتقطيع مابينها ، لأنه ذريعة إلى النسيان وانقطاع مسائل الفن بعضها عن بعض ، فيعسر حصول الملكة بتفريقها . وإذا كانت أوائل العلم وأواخره حاضرة عند الفكرة مجانبة للنسيان كانت الملكة أيسر حصولاً وأحكم ارتباطاً وأقرب صيغة ، لأن الملكات إنما تحصل بتتابع الفعل وتكراره . وإذا تنوسي الفعل تنوسيت الملكة الناشئة عنه . والله علمكم مالم تكونوا تعلمون .

« ومن المذاهب الجميلة والطرق الواجبة في التعليم أن لا يخلط على المتعلم علمان معاً ، فإنه حينئذ قل أن يظفر بواحد منهما ، لما فيه من تقسيم البال وانصرافه عن كل واحد منهما إلى تفهم الآخر ، فيستغلقان معاً ويستصعبان ويعود منهما بالخيبة . وإذا تفرغ الفكر لتعلم ما هو بسبيله مقتصراً عليه فربما كان ذلك أجدر بتحصيله . والله ـ سبحانه وتعالى ـ الموفق للصواب[1] » .

أما في بلاد الغرب فكانت التربية تتم بطريقة شكلية دون مراعاة لطبيعة الطفل وميوله ، وكان الطفل يعتبر رجلاً صغيراً لا يختلف عن الكبير في الميول والقوى العقلية . وبقي الأمر كذلك حتى ظهرت الحركة الواقعية الحسية التي دعت إلى دراسة الطفل وتكييف عملية التربية تبعاً لميوله ، مع أن معرفتهم بنمو عقل الطفل وبتطور مظاهر نشاطه كانت محدودة[2] .

ومما قاله كومينوس : « يجب أن ندرس الأشياء كلها ، ولا نعلّم أكثر من شيء واحد في المرة الواحدة » . ومن تعاليم روسو : إن التربية تبدأ بالطفل ، وإن هدفها هو تكوين أخلاق الطفل وتنظيم علاقاته الاجتماعية ، وإن أسلوبها تحدده طبيعة الطفل . ويعد عالم النفس

---

(١) مقدمة ابن خلدون ص : ٦٢٦ .

(٢) المرجع في تاريخ التربية/ بول منرو ، ج٢ ص ٣٠ ، ١٣٤ .

الإنكليزي جون لوك أول من كتب كتاباً في التربية يهتم اهتماماً كبيراً بالطفل[1] .

وهكذا نشأت روح عطف على الأطفال ومعرفة لعقل الطفل وميوله وقدراته ، مما كان يجهله المربون في العصور السابقة ، فأعلن بستالوتزي[2] أن مشكلة التربية يجب دراستها من ناحية علاقتها بنمو عقلية الطفل وقال في ذلك : « فمهما يحاول الإنسان أن يفعل في تربية الطفل

---

(١) المرجع في تاريخ التربية/ بول منرو ج٢ ص ١٦٦ ، ٢٢٨ ، ٢٥٦ .

(٢) بستالوتزي (١٧٤٧ـ١٨٢٧) : ولد في زوريخ من أسرة إيطالية ، وعاش متأثراً بالتربية العاطفية التي ربته عليها أمه بعد أن ترملت وهو في الخامسة . تكون لديه شعور عميق ببؤس الشعب وحاجاته ، وجعل هدف حياته معالجة أمراض المجتمع ، ونما لديه تذوق للحياة البسيطة الخشنة ، ويرى أن الحضر موطن الشر . عمل مزارعاً ، وافتتح في مزرعته في نويهوف ملجأ للأطفال الفقراء ، ثم أنشأ ملجأ للأيتام في ستانتز ومدرسة ابتدائية ومعهداً في بورغدورف ، ومعهداً في إيفردون ؛ وعني بتطبيق مبادىء روسو وتوضيحها ، وتعد مدرسة نويهوف تجربة في التربية الخلقية والمادية عن طريق العمل والنظام والتعليم .

ظهر له مؤلف عام ١٧٨٠ بعنوان : تأملات راهب ساعة المساء ، وهو مجموعة من الحكم تركزت حول نهضة الشعب بالتربية ، وهاجم فيه أسلوب التعليم في عصره ، وأصر على ضرورة تنمية الروح بإثارتها من الداخل . ثم نشر كتابه الشهير : « ليونارد وجيروترود » ، ويتضمن آراءه حول تربية الطفل ، وبعث إحدى القرى بالعمل المنسق في مجال التشريع والإدارة والدين بالتعاون مع المدرسة . وغايته هي بعث الإنسانية بالتعليم ، ويرى أن التربية هي أداة للإصلاح الاجتماعي والسياسي ، ولا يمكن تحقيق الإصلاح دونها . وكان أعظم ملهم في إصلاح التربية الشعبية في ألمانيا ويعد من أشهر المربين الحديثين ، وكان عظيماً لحبه العميق للشعب ، ولتضحيته بذاته ، لم يفتر طيلة حياته عن العمل لأجل الأطفال ، ولم يقصر في تعليمهم ، وكان يجمع اليتامى والمشردين من كل مكان ، ويرى أنه من الضروري متابعة تعليمهم . وهو يمثل طائفة المصلحين العاطفيين [عبد الدايم/ تاريخ التربية ٣٤٥ـ٣٧٤ ، منرو/ المرجع ٢/ ٢٨٠ـ٣٠٨] .

فلن يستطيع أن يعمل أكثر من أن يساعده في جهوده التي يبذلها هو في سبيل تنمية شخصيته . وإن سر التربية العظيم هو أن تفعل ذلك بحيث يكون تأثير التربية متناسباً دائماً مع نمو الملكات التي لم تتفتح بعد ومتناسباً مع طبائعها . لذلك يجب أن تكون المعارف التي تقدمها التربية للأطفال جارية على نظام معين من التتابع ، فيتلو بعضها بعضاً بحيث يكون أولها مناسباً لأول الملكات تفتحاً ، وبحيث يكون التقدم في الإلمام بهذه المبادىء موازناً لنمو الطفل[1] .

وأكد فروبل على أن الطفل وميوله وخبراته ومظاهر نشاطه هو نقطة البداية ، وأن التربية تبدأ بالنشاط الذاتي لدى الطفل[2] .

٢ـ التدرج في التربية :

يعني هذا المبدأ الانطلاق من السهل إلى الصعب ، والانتقال من الواضح الجلي إلى المعقد الخفي ، ومن المألوف المعروف إلى الغريب المجهول ، ومن الأسس والمبادىء العامة إلى التفاصيل والفروع الجزئية ، كما يعني جعل التربية على خطوات يتلو بعضها بعضاً .

ولقد اتفق نزول آيات القرآن الكريم مع هذا المبدأ ، إذ بدأت بالعقيدة ، واستمرت ثلاث عشرة سنة تنهى عن عبادة الأصنام والشرك بالله ، وتأمر بعبادة الله الواحد وطاعته ، وتحث على العمل بشريعته ، وتدعو إلى الإيمان باليوم الآخر ، وتبشر المؤمنين بالجنة ، وتخوف الكافرين بالعذاب والنار ، حتى دخل الناس في الإسلام ، وأصبحوا على

---

(١) المرجع في تاريخ التربية/ بول منرو ، ج٢ص٢٧٤ ، ٢٨١ ، ٢٩٦.

(٢) المرجع في تاريخ التربية/ بول منرو ، ج٢ص٣٣٠ .

استعداد لفعل ما يؤمرون به وترك ما ينهون عنه ، وحينئذ نزلت الآيات بالأحكام الشرعية :

عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت : « إنما نزل أول مانزل منه سورة من المفصَّل فيها ذكر الجنة والنار ، حتى إذا ثاب الناس إلى الإسلام نزل الحلال والحرام ، ولو نزل أول شيء : لا تشربوا الخمر لقالوا : لا ندع الخمر أبداً ، ولو نزل : لا تزنوا لقالوا : لا ندع الزنى أبداً »[1] .

وأوضح مثال على هذا المبدأ الخطوات التي أدت إلى تحريم الخمر ، إذ كان العرب مولعين بشربها ، ويعدونها من المؤن الضرورية ، ويتناولونها في الصباح والمساء والليل والنهار وحين السرور والحزن . والخمر أم الخبائث فهي تضر بالصحة لأنها تتلف المعدة ، وتؤدي إلى تشمع الكبد وتصلب الشرايين ، وتذهب العقل وتشل الأعصاب ، وتجعل من يتناولها يسيء إلى أقاربه وأصحابه ، فيصبح الأصدقاء المتحابون أعداء متباغضين . وما يحدث بسببها من الخسائر المادية لا يحتاج إلى بيان . ومبادىء الإسلام تقضي بتحريمها لما فيها من أضرار .

ومع ذلك فقد تأخر تحريمها حتى انقضت خمس عشر سنة من بدء الوحي ، وكان تحريمها بالتدريج وإثر حادثة تقتضي الحكم الشرعي في كل مرة .

وأول إشارة للمسكرات كانت قبل الهجرة في سياق ذكر بعض نعم الله على عباده ، إذ وصف ما يصنعه الناس من ثمرات النخيل والأعناب من تمر وزبيب ودبس ومربيات بأنه رزق حسن ، ولم توصف الخمر التي

---

(١) رواه البخاري في كتاب فضائل القرآن .

تصنع منها بهذا الوصف . قال الله تعالى : ﴿وَمِن ثَمَرَٰتِ ٱلنَّخِيلِ وَٱلْأَعْنَٰبِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَةً لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ [النحل : ٦٧] .

وتذييل الآية يدل على أن العقلاء يتخذون الرزق الحسن من الثمرات لا السكر غير الحسن . وماذا بعد الحَسنِ إلا القبيح ، فالخمر إذاً قبيحة . وتلك إشارة للتنفير منها .

والخطوة الثانية في تحريم الخمر كانت في لفت الأنظار إلى أن أضرار الخمر والميسر تربو على منافعهما ؛ فأضرارهما كبيرة لا يحدها وصف ، ومنافعهما ضئيلة لا تزيد على دريهمات يحصل عليها من يعصر الخمر ويبيعها ، ولقيمات يقدمها لاعبو الميسر إلى الفقراء حين يذبحون الجزور التي استقسموا عليها . وهم يكدرون هذا البر اليسير بما يخالطه من المن والفخر والخيلاء والكبر . وكان هذا التنبيه حين أتى عمر بن الخطاب ومعاذ بن جبل ونفر من الأنصار إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقالوا : أفتنا في الخمر والميسر ، فإنها مذهبة للعقل مسلبة للمال فأنزل الله تعالى هذه الآية :

﴿ ۞ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ۖ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا ۗ﴾ [البقرة : ٢١٩] .

والخطوة الثالثة حرمت الخمر والمسكرات حين القيام للصلاة :

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقْرَبُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا۟ مَا تَقُولُونَ﴾

[النساء : ٤٣] .

والآية نزلت في أناس من الصحابة كانوا يشربون الخمر ويحضرون الصلاة وهم نشاوى ، فلا يدرون كم يصلون ولا ما يقولون في صلاتهم ؛ إذ صنع عبد الرحمن بن عوف طعاماً ، ودعا رجالاً من الصحابة فطعموا وشربوا ، وحضرت صلاة المغرب ، فتقدم أحدهم فصلى بهم فقرأ :

﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ . فلم يقمها ، فنزلت[1] .

وهذه الخطوة كسرت طوق العادة المستحكمة فيهم ، وضيقت الأوقات التي يستطيعون أن يتناولوا الخمر فيها ، فحصرتها في الليل بعد صلاة العشاء ، وفي الصباح بعد صلاة الفجر . ولم يعد بإمكانهم أن يشربوها من الزوال إلى العشاء لضيق الوقت بين الصلوات في ذلك الحين ؛ فلو سكر أحدهم بعد الظهر لدخل وقت العصر قبل أن يصحو من سكره ، ولو سكر بعد العصر لأضاع صلاة المغرب ، وكذلك لو سكر بعد المغرب لأضاع صلاة العشاء .

والخطوة الرابعة حرمت الخمر والميسر تحريماً قطعياً بقوله تعالى :

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾ [المائدة : ٩٠-٩١] .

وسبب نزول الآية يرويه سعد بن أبي وقاص ـ رضي الله عنه ـ بقوله :

« أتيت على نفر من المهاجرين فقالوا : تعال نطعمك ونسقيك خمراً ، وذلك قبل أن يحرم الخمر ، فأتيتهم في حش ، وإذا رأس جزور مشوياً عندهم ودنٌّ من خمر ، فأكلت وشربت معهم ، وذكرت الأنصار والمهاجرين فقلت : المهاجرون خير من الأنصار ، فأخذ رجل لحي الرأس فجدع أنفي بذلك ، فأتيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فأخبرته ، فأنزل الله في شأن الخمر الآية[2] .

وما إن نزلت الآية حتى كفوا جميعاً عن شرب الخمر ، وأهرقوا ماعندهم منها وكسروا قلالها :

---

(١) أسباب النزول للواحدي ، ص ٤٤ ، ١٠١-١٠٢ .

(٢) رواه مسلم وأصحاب السنن إلا ابن ماجه ، والواحدي (أسباب النزول ١٣٨) .

عن أنس قال : كنت ساقي القوم يوم حرمت الخمر في بيت أبي طلحة ، وما شرابهم إلا الفضيخ والبسر ، فإذا مناد ينادي ، قال : اخرج فانظر ، فإذا مناد ينادي : ألا إن الخمر قد حرمت . فجرت في سكك المدينة . فقال لي أبو طلحة : اخرج فأهرقها فهرقتها[1] .

وبهذه الطريقة المحكمة ، وبهذا المنهج الفذ والمبدأ القويم أمكن إصلاح الناس وتهذيب النفوس ، والقضاء على العادات السيئة .

ولقد نص علماؤنا على ضرورة الأخذ بهذه الطريقة :

قال الإمام الغزالي وهو يبين آداب المتعلم ووظائفه ، ويوصيه بمراعاة الترتيب والتدريج في تحصيل العلوم : « أن لا يخوض في فن من فنون العلم دفعة ، بل يراعي الترتيب ، ويبتدىء بالأهم ، فإن العمر إذا كان لا يتسع لجميع العلوم غالباً فالحزم أن يأخذ من كل شيء أحسنه ، وأن لا يخوض في فن حتى يستوفي الفن الذي قبله ، فإن العلوم مرتبة ترتيباً ضرورياً ، وبعضها طريق إلى بعض ، والموفق من راعى ذلك الترتيب والتدريج »[2] .

وقال العلامة ابن خلدون : « اعلم أن تلقين العلوم للمتعلمين إنما يكون مفيداً إذا كان على التدريج شيئاً فشيئاً وقليلاً قليلاً : يلقي عليه أولاً مسائل من كل باب من الفن هي أصول ذلك الباب ، ويقرب له في شرحها على سبيل الإجمال ، ويراعي في ذلك قوة عقله واستعداده لقبول ما يرد عليه ، حتى ينتهي إلى آخر الفن . وعند ذلك تحصل له ملكة في ذلك العلم إلا أنها جزئية وضعيفة ، وغايتها أنها هيأته لفهم الفن وتحصيل

---

(١) تفسير ابن كثير ، ج٢ ص٩٣ .

(٢) إحياء علوم الدين ، ج١ ص٥٢ .

مسائله . ثم يرجع به إلى الفن ثانية ، فيرفعه في التلقين عن تلك الرتبة إلى أعلى منها ، ويستوفي الشرح والبيان ، ويخرج عن الإجمال ، ويذكر له ما هنالك من الخلاف ووجهه إلى أن ينتهي إلى آخر الفن ، فتجود ملكته . ثم يرجع به وقد شذ فلا يترك عويصاً ولا مهماً ولا مغلقاً إلا وضحه وفتح له مقفله ، فيخلص من الفن وقد استولى على ملكته . وهذا وجه التعليم المفيد ، وهو ـ كما رأيت ـ إنما يحصل في ثلاث تكرارات ، وقد يحصل للبعض في أقل من ذلك بحسب ما يخلق له ويتيسر عليه »[1] .

وعلل ذلك بقوله : « فإن قبول العلم والاستعدادات لفهمه تنشأ تدريجياً ، ويكون المتعلم أول الأمر عاجزاً عن الفهم بالجملة إلا في الأقل وعلى سبيل التقريب والإجمال وبالأمثال الحسية . ثم لا يزال الاستعداد فيه يتدرج قليلاً قليلاً بمخالفة مسائل ذلك الفن وتكرارها عليه والانتقال فيها من التقريب إلى الاستيعاب الذي فوقه ، حتى تتم الملكة في الاستعداد ثم في التحصيل ويحيط هو بمسائل الفن . وإذا ألقيت عليه الغايات في البدايات ، وهو حينئذ عاجز عن الفهم والوعي وبعيد عن الاستعداد له كلّ ذهنه عنها ، وحسب ذلك من صعوبة العلم في نفسه ، فتكاسل عنه وانحرف عن قبوله ، وتمادى في هجرانه ، وإنما أتى ذلك من سوء التعليم »[2] .

وبعد ذلك أوضح الكاتب الإنكليزي « هربرت سبنسر » أن التعلم يجب أن يسير من البسيط إلى المركب ، ومن الحسي إلى المعنوي ، ومن العملي إلى النظري ، وأن التربية يجب أن تكون سارة[3] .

---

(١) المقدمة لابن خلدون ، ص ٦٢٤

(٢) المقدمة لابن خلدون ، ص ٦٢٥ .

(٣) المرجع في تاريخ التربية/ بول منرو ، ج٢ ص ٣٨٥ .

٣ـ مراعاة الفروق الفردية :

لا ينكر اختلاف الناس في ذكائهم ومواهبهم وفي ميولهم وقدراتهم ، فمنهم الذكي والغبي والنابه والغافل . . وإذا أهملنا الفروق التي بينهم ، وحاولنا تربية الجميع بأسلوب واحد أدى ذلك إلى ضياع الجهد وعدم تحقيق الفائدة المتوخاة ؛ لأن الذكي المجد إذا لم يقدم له ما يحتاج إلى التفكير وما يتناسب مع مستوى ذكائه فإنه يشعر بالملل وينصرف عن الدرس ، كما أن متوسط الذكاء إذا قدم له ما يصعب عليه فهمه فإنه يشعر بالإحباط ويتعذر عليه متابعة التعلم .

وقد أمر الله ـ تبارك وتعالى ـ بأن تكون الدعوة والتربية مناسبة لأحوال الناس ومراعية للفروق التي بينهم فقال :

﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ ۖ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ ﴾ [النحل : ١٢٥] .

وهذا يعني مخاطبة الفلاسفة والمفكرين بالحكمة ، ودعوة العوام والجهلة بأسلوب الوعظ والإرشاد ، ودعوة المثقفين والمتعلمين بأسلوب الجدال الحسن الذي يعتمد على مالديهم من العلوم ، ويؤدي إلى النتيجة المتوخاة .

وقد سبق الرسول صلى الله عليه وآله وسلم كبار المربين إلى العمل بهذا المبدأ . فكان يخاطب كل قوم على قدر عقولهم ، ويؤتيهم من الحكمة ما يتناسب مع أفهامهم ، وينهى عن تكليم الناس بما لايفهمونه ولا يتصورون حقيقته . وفي ذلك قوله :

« نحن معاشر الأنبياء أمرنا أن ننزل الناس منازلهم ونكلمهم على قدر عقولهم »[1] .

---

(١) رواه أبو داود من حديث عائشة ، وأبو بكر بن الشخير من حديث عمر .

« كلموا الناس بما يعرفون ، ودعوا ماينكرون ، أتريدون أن يكذّب الله ورسوله »[1] .

« ماحدّث أحدكم قوماً بحديث لا يفقهونه إلا كان فتنة عليهم »[2] .

فالعلم جوهرة ثمينة لا يعلم قدرها إلا الخبير بالجواهر ، وهو الذي يصونها ويزين بها من يستحقها . وهذا ماعناه الرسول صلى الله عليه وآله وسلم حين قال :

« قام أخي عيسى ـ عليه السلام ـ في بني إسرائيل فقال : لا تعطوا الحكمة غير أهلها فتظلموها ، ولا تمنعوها أهلها فتظلموهم »[3] .

وعن أنس ـ رضي الله عنه ـ أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « وواضع العلم عند غير أهله كمقلد الخنازير الجوهر واللؤلؤ والذهب »[4] .

وقد أدرك مربونا الأفاضل هذا المبدأ . ونصوا على وجوب مراعاة الفروق الفردية بين الطلاب :

قال الإمام الغزالي في بيان تفصيل الطريق إلى تهذيب الأخلاق :

« فكذلك الشيخ المتبوع الذي يطيب نفوس المريدين ، ويعالج قلوب المسترشدين ، ينبغي أن لا يهجم عليهم بالرياضة والتكليف في فن

---

(١) رواه البخاري وابن عبد البر موقوفاً على علي ، ورفعه أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس من طريق أبي نعيم .

(٢) رواه العقيلي في الضعفاء ، وابن السني ، وأبو نعيم في الرياء من حديث ابن عباس بإسناد ضعيف . ورواه مسلم في مقدمة صحيحه وابن عبد البر موقوفاً على ابن مسعود .

(٣) رواه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله .

(٤) رواه ابن عبد البر وابن ماجه وقال : ضعيف .

مخصوص وفي طريق مخصوص مالم يعرف أخلاقهم وأمراضهم . وكما أن الطبيب لو عالج جميع المرضى بعلاج واحد قتل أكثرهم ، فكذلك الشيخ لو أشار على المريدين بنمط واحد من الرياضة أهلكهم وأمات قلوبهم ؛ بل ينبغي أن ينظر في مرض المريد وفي حاله وسنه ومزاجه وما تحتمله بنيته من الرياضة ، ويبني على ذلك رياضته »[1] .

وقال الشيخ عبد الباسط العلموي في بيان آداب المعلم مع طلبته :

« ويفهّم كل واحد بحسب فهمه ، ولا يبسط له الكلام بسطاً لا يضبطه حفظه ، ولا يقصر به عما يحتمله بلا مشقة ، ويخاطب كلاً على قدر درجته وفهمه وهمته ، فيكتفي للحاذق بالإشارة ، ويوضح لغيره بالعبارة ، ويكررها لمن لا يفهمها إلا بتكرار .

ومن ذلك إذا سلك الطالب فوق مايقتضيه حاله وخاف ضجره أوصاه بالرفق في نفسه ، وكذلك إذا ظهر له منه نوع سآمة أو ضجر أمره بالراحة .

ولا يشير على الطالب بتعلم ما لا يحتمله فهمه أو سنه ، ولا بكتاب يقصر عنه ذهنه . فإن استشاره من لا يعرف حاله في قراءة فن مشكل لم يشر عليه بشيء حتى يجرب ذهنه ، ويعلم حاله . فإن لم يحتمل الوقت التأخير أشار عليه بكتاب سهل من الفن المطلوب ، فإن رأى فهمه جيداً نقله إلى كتاب يليق بذهنه ، لأن نقل الطالب الذكي يزداد به فهمه واجتهاده وانبساطه ، ونقل الطالب غير الذكي يكل فهمه ونشاطه »[2] .

---

(١) إحياء علوم الدين ج٣ ص ٦١ .

(٢) المعيد في أدب المستفيد للعلموي ص ٤٩ ، ٥٢ ، وانظر تذكرة السامع والمتكلم في أدب العالم والمتعلم لابن جماعة ص : ٥٥ـ٥٧ .

٤ـ إلزامية التعليم :

أمر الله تعالى بنشر العلم ، وعد كتمانه ذنباً كبيراً يلعن مرتكبه مالم يتب وينشر العلم المنزل لهداية الناس :

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلْهُدَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِى ٱلْكِتَٰبِ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ يَلْعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ ﴿١٥٩﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ وَأَصْلَحُوا۟ وَبَيَّنُوا۟ فَأُو۟لَٰٓئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ ۚ وَأَنَا ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴾ [البقرة : ١٥٩ـ١٦٠] .

وهدد النبي صلى الله عليه وآله وسلم الذين يمتنعون عن تعليم الناس ما يحتاجون إليه بالعذاب الأليم فقال : « من سئل عن علم فكتمه ألجمه الله بلجام من نار يوم القيامة »(١) .

وهم بعقاب من يقصر في التعليم أو طلب العلم فقال : « ما بال أقوام لا يفقهون جيرانهم ولا يعلمونهم ولا يعظونهم ، ولا يأمرونهم ولا ينهونهم ، وما بال أقوام لا يتعلمون من جيرانهم ولا يتفقهون ولا يتعظون : والله ليعلمن قوم جيرانهم ويفقهونهم ويعظونهم ويأمرونهم وينهونهم ، وليتعلمن قوم من جيرانهم ويتفقهون ويتعظون ، أو لأعاجلنهم العقوبة »(٢) .

ورغب في طلب العلم ونشره ، وخاصة القرآن الكريم والسنة والفقه فقال :

---

(١) رواه أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه وأبو يعلى والبيهقي وابن حبان والحاكم وصححه من حديث أبي هريرة . وقال الترمذي : حديث حسن .

(٢) رواه الطبراني في الكبير عن بكير بن معروف عن علقمة بن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه عن جده (الترغيب والترهيب للحافظ المنذري ، ج١ ص٧٤ـ٧٥) .

« خيركم من تعلم القرآن وعلمه »[1] .

« نضر الله امرأً سمع منا شيئاً فبلّغه كما سمع ، فرب مبلَّغ أوعى من سامع »[2] .

« من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين »[3] .

وأمر بالسفر لطلب العلم إلى أقصى البلاد فقال : « اطلبوا العلم ولو بالصين »[4] .

وجعله فرضاً على المسلمين دون تمييز بين ذكر وأنثى وشريف ووضيع : « طلب العلم فريضة على كل مسلم »[5] .

فما يحتاج إليه المسلم من أركان الدين وأحكام العبادات ونظام المعاملات هو فرض عين ، وما لا يستغني عنه الناس في إقامة دينهم من العلوم الشرعية كحفظ القرآن والأحاديث وعلومهما والفقه وأصوله والنحو والتصريف واللغة ، وما يحتاجون إليه في قوام أمور الدنيا كالطب والرياضيات والفلك والفيزياء والكيمياء والهندسة هو فرض كفاية ، إذا قام به بعضهم بما يكفل صلاحهم سقط الفرض عن الباقين ، وإلا أثم الجميع .

أصول العلم : وأهم العلوم : القرآن الكريم والحديث الشريف والفقه

---

(١) رواه البخاري والترمذي وأبو داود وأحمد عن علي رضي الله عنه .

(٢) رواه الترمذي وابن عبد البر عن زيد بن ثابت وابن مسعود والجملة الأخيرة رواها البخاري من حديث أبي بكرة .

(٣) رواه البخاري ومسلم من حديث معاوية ، وابن عبد البر عن معاوية وابن عمر .

(٤) أخرجه ابن عدي والبيهقي في المدخل والشعب من حديث أنس وقال : متنه مشهور وأسانيده ضعيفة .

(٥) رواه ابن ماجه والبيهقي وابن عدي من حديث أنس ، ورواه الطبراني عن ابن عباس وابن مسعود . قال المناوي : أسانيده ضعيفة لكن تقوى بكثرة طرقه .

في الدين لقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم : « العلم ثلاثة فما سوى ذلك فهو فضل : آية محكمة ، وسنة قائمة ، وفريضة عادلة »[1] . وقال عمر بن الخطاب[2] رضي الله عنه : « تعلموا الفرائض والسنة كما تتعلمون القرآن »[3] .

وقال ابن عبد البر[4] : « وأما أصول العلم فالكتاب والسنة »[5] .

وقال أيضاً : « طلب العلم درجات ومناقل ورتب لا ينبغي تعديها . فأول العلم حفظ كتاب الله عز وجل وتفهمه ، وكل ما يعين على فهمه فواجب طلبه معه . . والقرآن أصل العلم ، فمن حفظه قبل بلوغه ، ثم فرغ إلى ما يستعين به على فهمه من لسان العرب كان له ذلك عوناً كبيراً على

---

(١) رواه ابن عبد البر (مختصر جامع بيان العلم وفضله ، ص ١٠٧) .

(٢) عمر بن الخطاب (٤٠ ق . هـ ـ ٢٣هـ) : أبو حفص ، عمر بن الخطاب القرشي العدوي ، من أشراف قريش . ولد بعد حرب الفجار بأربع سنين ، وقيل بعد الفيل بثلاث عشرة سنة ، وقيل قبل البعثة بثلاثين سنة . أسلم سنة ست للبعثة ، وكان إسلامه فتحاً على المسلمين ، ولقبه النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالفاروق . شهد بدراً والمشاهد كلها ، ولاه أبو بكر القضاء ، وبويع بالخلافة من بعده سنة ثلاث عشرة للهجرة ، وفي عهده فتحت الشام والعراق ومصر . طعنه أبو لؤلؤة في صلاة الفجر ، عاش ثلاثاً وستين سنة [ابن حجر/ الإصابة ج٢ ص٥١١ـ٥١٢ ، ابن عبد البر/ الاستيعاب ٢/ ٤٥٠ـ٤٦٦] .

(٣) رواه ابن عبد البر (مختصر جامع بيان العلم وفضله ، ص ١١٤) .

(٤) ابن عبد البر (٣٦٨ـ٤٦٣هـ) : أبو عمر ، يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري . ولد بقرطبة ونشأ بها وتفقه ، وسمع من أكابر المحدثين بقرطبة وغيرها . أقام مدة في المغرب ، ثم تحول إلى شرق الأندلس ، وتولى قضاء لشبونة ، وتوفي في شاطبة . وهو إمام مجتهد وفقيه حافظ ، له مؤلفات كثيرة في الفقه والسنة والسيرة والقراءات والأدب ، منها جامع بيان العلم وفضله ، والاستيعاب في أسماء الأصحاب [المحمصاني ، أحمد بن عمر/ مختصر جامع بيان العلم وفضله ص ٤ـ٩] .

(٥) المصدر السابق ، نفس المكان .

مراده منه . . ثم ينظر في السنن المأثورة الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فبها يصل الطالب إلى مراد الله عز وجل في كتابه ، وهي تفتح له أحكام القرآن فتحاً . وفي سير رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تنبيه على كثير من الناسخ والمنسوخ في السنن . ومن طلب السنن فليكن معوله على حديث الأئمة الثقات الحفاظ الذين جعلهم الله خزائن لعلم دينه وأمناء على سنن رسوله صلى الله عليه وآله وسلم .

« ومما يستعان به على فهم الحديث ما ذكرناه من العون على كتاب الله ، وهو العلم بلسان العرب ومواقع كلامها وسعة لغتها وأشعارها ومجازها ، وعموم لفظ مخاطبتها وخصوصه وسائر مذاهبه إن قدر ؛ فهو شيء لا يستغنى عنه .

وكان عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ يكتب إلى الآفاق أن يتعلموا السنة والفرائض واللحن ـ يعني النحو ـ كما يتعلم القرآن .

وعن عاصم الأحول عن أبي عثمان قال : كان في كتاب عمر : تعلموا العربية .

وعن عمر بن زيد قال : كتب عمر إلى أبي موسى[1] : أما بعد ، فتفقهوا في السنة ، وتفقهوا في العربية .

---

(١) أبو موسى الأشعري (. . ـ ٤٢هـ) : عبد الله بن قيس . أسلم قبل الهجرة ، ورجع إلى موطنه في اليمن ، ثم قدم المدينة بعد فتح خيبر . جعله النبي صلى الله عليه وآله وسلم عاملاً على بعض اليمن ، وقدم المدينة بعد موته ، واستعمله عمر بن الخطاب على البصرة ، فعلم أهلها القرآن الكريم وفقههم في الدين . ثم استعمله عثمان على الكوفة . وكان حكماً عن علي في صفين . كان حسن الصوت بالقرآن الكريم ، وروى أحاديث كثيرة . توفي سنة ٤٢هـ . وهو ابن نيف وستين سنة [ابن حجر العسقلاني/ الإصابة ، ج٢ ص ٣٥١ـ٣٥٢] .

وعن الربيع بن سليمان قال : سمعت الشافعي[1] محمد بن إدريس يقول :

« من حفظ القرآن عظمت قيمته ، ومن طلب الفقه نبل قدره ، ومن كتب الحديث قويت حجته ، ومن نظر في النحو رق طبعه ، ومن لم يصن نفسه لم يصنه العلم » .

وقال ابن عبد البر أيضاً : « والعلوم عند أهل الديانات ثلاثة : علم أعلى وعلم أسفل وعلم أوسط ؛ فالعلم الأعلى عندهم علم الدين الذي لا يجوز لأحد الكلام فيه بغير ما أنزل الله في كتبه وعلى ألسنة أنبيائه صلوات الله عليهم نصاً ، والعلم الأوسط هو معرفة علوم الدنيا التي يكون معرفة الشيء منها بمعرفة نظيره ، ويستدل عليه بجنسه ونوعه كعلم الطب والهندسة .

والعلم الأسفل هو أحكام الصناعات وضروب الأعمال مثل السباحة والفروسية والرمي والتزويق والخط وما أشبه ذلك من الأعمال » .

وقال أيضاً : « والحساب علم لا يكاد يستغني عنه علم من العلوم »[2] .

---

(١) الشافعي (١٥٠ـ٢٠٤هـ ، ٧٦٧ـ٨٢٠م) : أبو عبد الله ، محمد بن إدريس ، إمام مذهب الفقه الشافعي الذي اعتمد على القرآن والسنة والإجماع والقياس . ولد في غزة ، وحمل إلى مكة في الثانية من عمره ، وزار بغداد ، ورحل إلى مصر ، وتوفي في القاهرة . من أشهر كتبه الأم في الفقه ، والرسالة في أصول الفقه [العوا/ التجربة الفلسفية ص ٨٢٤ ، الزركلي الأعلام ج٦ ص ٢٤٩ـ٢٥٠] .

(٢) مختصر جامع بيان العلم وفضله ، ص : ٢٠٥ـ٢٠٨ ، ١١٦ـ١١٧ .

إلزامية التعليم في أوربا :

بقي معظم الناس في أوربا محرومين من العلم قروناً طويلة . وكان « توماس مور »(١٤٧٨ـ١٥٣٥) من أبرز الدعاة إلى نشر العلم وتعليم المرأة ، باعتبار أن العلم من الدين[١] .

كما دعا المصلح الديني « مارتن لوثر » إلى إلزامية التعليم وشموله حين أعلن أن المدارس يجب أن تفتح أبوابها للجميع : النبلاء والعامة ، الأغنياء والفقراء ، وتضم البنين والبنات . وطالب بأن يكون اليوم المدرسي ساعتين ليهيىء لكبار التلاميذ وشبابهم الفرصة في أن يساهموا في تأدية الواجبات الاقتصادية في الحياة دون عائق . وقال : « يجب علينا أن نرسل الأولاد إلى المدرسة ساعة أو ساعتين في اليوم ، وندعهم يتعلمون بقية اليوم مهنة أو حرفة في المنزل ، ويجب أن يسير هذان الأمران جنباً إلى جنب » . وأوجب على السلطات الحاكمة أن ترغم رعاياها على إرسال الأطفال إلى المدارس[٢] .

ولم يوجد نظام تعليم لعامة الشعب في الولايات الألمانية قبل سنة ١٥٢٩ حين وضع « دوق وتمبرج » نظاماً تعليمياً خاصاً لم تعترف به الدولة إلا سنة ١٥٦٥ ، وذلك بإنشاء مدارس أولية قومية في جميع القرى ، يتعلم فيها الأطفال القراءة والكتابة والدين والموسيقا الدينية .

وأول مرة طبق فيها مبدأ التعليم الإجباري لجميع الطبقات كان في ولاية « ويمار » سنة ١٦١٩ ، إذ نص قانونها على أن جميع الأطفال من بنين وبنات يجب أن يبقوا بالمدارس من السادسة إلى الثانية عشرة .

---

(١) مقدمة لتاريخ الفكر العلمي/ د . سعيدان ، ص ١٣٤ .

(٢) المرجع في تاريخ التربية/ بول منرو ، ج٢ ص٧٤ .

وفي سنة ١٧٢٤ نص القانون على اشتراك البنات مع البنين في الدراسة ، وفي سنة ١٧٧٢ أصبح التعليم الإلزامي نافذاً من سن الخامسة إلى سن الرابعة عشرة .

وكذلك نادى « ملكاستر »[١] أن التعليم ليس مقصوراً على الفتى ، بل هو حق للفتاة أيضاً .

وأكد « كومنيوس » في كتابه « المرشد الأكبر » سنة ١٦٣٢ وجوب إرسال الأطفال من الجنسين إلى المدارس .

ويعد « روسو » أول من نادى بحقوق الرجل العادي السياسية والاجتماعية وبحقه في التربية منذ ولادته ، غير أنه رأى أن تكون تربية المرأة مقننة وفق مايقتضيه مصيرها كزوج ، وأن إرضاء الرجل ونيل محبته واحترامه وتربية الأولاد والعناية بهم هي واجبات النساء في كل العصور ، وأن زوجها وحده هو الذي يثقفها ويجعلها على صورته ملبية لفائدته الخاصة[٢] .

وكان « فردريك » الأكبر ملك « بروسيا » (١٧٤٠ـ١٧٨٦) و « ماريا تريزا » إمبرطورة النمسا (١٧٤٠ـ١٧٨٠) في مقدمة الملوك الذين اعتقدوا أن رفاهية الشعب واستقراره يتوقفان على تعميم التربية والتعليم .

---

(١) ريتشارد ملكاستر (١٥٣١ـ١٦١١): كان من قادة كتاب الحركة الحسية الواقعية ومن أشهر المدرسين الإنكليز . رأى أن دراسة اللغة القومية ينبغي أن تتقدم على اللاتينية ، ونادى بأن التربية يجب أن تهدف إلى مساعدة الطبيعة على إتمام عملها ولا تكبت الطفل ، وأن تكون متمشية مع طبيعته [منرو/ المرجع في تاريخ التربية ج٢ ص ١٣٧ـ١٤٠] .

(٢) المرجع السابق ص٩٩ـ١٠٠ ، ١٣٩ ، ١٧٣ـ١٧٤ ، ٢٣٠ ، تاريخ التربية/ عبد الله عبد الدائم ص ٣٣٨ .

وقرر « فردريك » الأكبر في قوانينه المدرسية المشهورة التي أصدرها سنة ١٧٦٣ أن واجب رجال الحكم يحتم عليهم أن يبذلوا جهودهم لتحقيق سعادة وطننا وجميع طبقات الشعب في بلادنا ، وذلك بوضع الأسس الصحيحة في مدارسنا لتربية صغار الجيل تربية فكرية ودينية سليمة ، لتعويدهم الخوف من الله ـ سبحانه وتعالى ـ وتوجيههم نحو أهداف أخرى مفيدة . وبذلك جعل التعليم إجبارياً وقرر أن يمرن المدرسون تمريناً كافياً ، ويكافؤوا على مجهوداتهم ، كما قرر تهيئة الكتب المدرسية اللازمة وتحسين الطرق وضمان الإشراف على التعليم والتسامح الديني في التربية . ولم يتم الانتقال إلى النظم الجديدة إلا سنة ١٧٩٤ .

وفي « إنجلترا » أصبح التعليم إجبارياً لمن هم دون العاشرة . بمقتضى قانون سنة ١٨٧٠ ، ثم رفع سن التعليم الإجباري إلى الثانية عشرة سنة ١٨٩٩ . وأباح قانون سنة ١٩٠٠ للمجالس المالية أن ترفع السن إلى الرابعة عشرة[١] .

٥ـ مجانية التعليم :

لا تتحقق الغاية من إلزامية التعليم إذا حالت تكاليفه دون حصول أي شخص عليه ، وكان عجز الفقراء عن تلك التكاليف عائقاً لهم عن طلب العلم . وقد أشار القرآن الكريم إلى مجانية التعليم حين بين أن الرسل ـ وهم أعظم المربين ـ كانوا يعلمون أقوامهم دون أن يأخذوا أجراً منهم . قال الله تعالى على لسان نوح وهود وصالح ولوط وشعيب عليهم السلام :

﴿ وَمَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ ۖ إِنْ أَجْرِىَ إِلَّا عَلَىٰ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ [الشعراء : ١٠٩] .

---

(١) المرجع في تاريخ التربية/ بول منرو، ج٢ ص ٤١١، ٤٣٣، ٤٣٧ .

وقال مخاطباً رسوله محمداً صلى الله عليه وآله وسلم :

﴿ قُلْ مَا سَأَلْتُكُم مِّنْ أَجْرٍ فَهُوَ لَكُمْ ۖ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى اللَّهِ ۖ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴾ [سبأ : ٤٧] .

وحذر الله ـ سبحانه ـ من الامتناع عن تعليم ما أنزله من الكتب دون مقابل ، ومن جعل كتابه وسيلة للحصول على الكسب الرخيص فقال :

﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ وَيَشْتَرُونَ بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا ۙ أُولَٰئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلَّا النَّارَ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧٤﴾ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَىٰ وَالْعَذَابَ بِالْمَغْفِرَةِ ۚ فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ ﴾ [البقرة : ١٧٤ـ١٧٥] .

وهيأ الرسول صلى الله عليه وآله وسلم التعليم لأصحابه دون مقابل ، حين جعل فداء الرجل من أسرى بدر ـ إذا كان متعلماً القراءة والكتابة ـ أن يعلم عشرة من أبناء الأنصار ، دون أن يطالبهم بشيء .

وهذا ما جعل العلماء يحرصون على نشر العلم ، لا يبتغون بذلك أجراً إلا من الله عز وجل . وكان أحدهم يعمل في التجارة أو الزراعة أو إحدى الحرف لينفق على نفسه وعياله ، ويقنع بالقليل من الكسب ، ثم يجلس إلى طلاب العلم ، يعلمهم مما علمه الله ، وهو يرى نفسه يقوم بأعظم القربات .

ولم يكونوا يعدون الذين يأخذون على العلم أجراً بين العلماء ، إذ قالوا : لا يكون العالم عالماً حتى تكون فيه ثلاث خصال : لا يحتقر من دونه ، ولا يحسد من فوقه ، ولا يأخذ على العلم ثمناً[1] .

وكان العلماء يوصون بالتنزه عن جعل العلم وسيلة لشيء من الأغراض

---

(١) العقد الفريد/ ابن عبد ربه ، اختيار د . محمد يوسف زايد ، ق١ ص٨٧ .

الدنيوية . قال الشيخ بدر الدين ، ابن جماعة[1] في بيان آداب العالم في نفسه : « أن ينزه علمه عن جعله سلماً يتوصل به إلى الأغراض الدنيوية من جاه أو مال أو سمعه أو شهرة أو خدمة أو تقدم على أقرانه . وكذلك ينزهه عن الطمع في رفق من طلبته بمال أو خدمة أو غيرهما بسبب اشتغالهم عليه وترددهم إليه »[2] .

وكان الخلفاء والأمراء يخصصون لطلاب العلم ما يكفيهم من النفقات :

عن يحيى بن أبي كثير قال : كتب عمر بن عبد العزيز[3] إلى عماله أن أجروا على طلبة العلم الرزق ، وفرغوهم للطلب[4] .

وكان الأغنياء يوقفون لطلاب العلم المعاهد التي يتعلمون فيها

---

(١) ابن جماعة (٦٣٩ـ٧٣٣ ، ١٢٤١ـ١٣٣٣م) : أبو عبد الله ، محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة . ولد ونشأ في حماة ، ودرس فيها الفقه وعلم الفلك والرياضيات . ثم تولى الخطبة في المسجد الأقصى ، والقضاء في الشام ومصر ، وتوفي في مصر .
من تصانيفه : تذكرة السامع والمتكلم في آداب العالم والمتعلم ، والمنهل الروي في الحديث النبوي ، ومختصر السيرة النبوية ، ومستند الأحفاد في آلات الجهاد [بول غليونجي وآخرون/ موسوعة العلوم الإسلامية والعلماء المسلمين ص ٧٥ ، الزركلي/ الأعلام ٦/ ١٨٨] .

(٢) تذكرة السامع والمتكلم في أدب العالم والمتعلم/ ابن جماعة ، ص١٩ .

(٣) عمر بن عبد العزيز (٦١ـ١٠١هـ) : عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم ، أمه أم عاصم ، بنت عاصم بن عمر بن الخطاب ، بويع بالخلافة بعد موت سليمان بن عبد الملك سنة تسع وتسعين هجرية . كان عالماً اشتهر بالعدل والتقوى والورع والزهد [ابن الأثير/ الكامل في التاريخ . ـ إدارة الطباعة المنيرية بمصر ، ١٣٥٧ هـ ج٤ ص ١٥٢ـ١٦٥] .

(٤) مختصر جامع بيان العلم وفضله/ ابن عبد البر ص٨٨ .

والمهاجع التي يبيتون فيها ، ويقدمون لهم الطعام واللباس وسائر ما يحتاجون إليه ، ولا تزال بقايا تلك المعاهد ماثلة في كثير من المدن الإسلامية إلى اليوم .

أما الأجور التي كان يتقاضاها المعلمون في الكتاتيب من أولياء الأولاد الذين يتعلمون فيها فلا تتناقض مع مبدأ مجانية التعليم ؛ لأنهم كانوا يأخذون أجرة مقابل قيامهم بعمل محدد هو تعليم الولد ، وكانوا ينقطعون للتربية والتعليم ولا يشتغلون بغير ذلك .

قال محمد بن سحنون : « لا بأس أن يستأجر الرجل المعلم على أن يعلم أولاده القرآن بأجرة معلومة إلى أجل معلوم أو كل شهر ، وكذلك نصف القرآن أو ربعه أو ما سميا منه » .

وقال أيضاً : « ولا بأس بالرجل يستأجر الرجل أن يعلم ولده الخط والهجاء . وقد كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يفادي بالرجل يعلم الخط »[1] .

وكانت تلك الأجور يسيرة لا ترهق أحداً من الناس . وكان المعلمون لايطالبون الفقراء واليتامى بشيء . وكانوا يساوون بين أبناء الأشراف والفقراء في التعليم . قال الإمام سحنون :

يجب العدل في التعليم ، ولا يفضل فيه بعضهم على بعض ولو تفاضلوا في الجعل[2] .

وهكذا كان كثير من الشيوخ والمعلمين يحرصون على نشر العلم دون أجر ، وكان بعضهم لا يرى بأساً في قبول أعطيات من الولاة أو الحصول

---

(١) آداب المعلمين/ ابن سحنون، ص ١٢٩-١٣٠ .

(٢) آداب المعلمين/ ابن سحنون، ص ٤٩ .

على أجور زهيدة من التلاميذ ، أو الاستفادة مما تدره المزارع والمحلات الموقوفة للمعلمين وطلبة العلم .

وقد بعث عمر بن عبد العزيز ـ رحمه الله ـ يزيد بن أبي مالك والحارث ابن أبي محمد إلى البادية ليعلما الناس السُّنة ، وأجرى عليهما الرزق ، فقبل يزيد ولم يقبل الحارث وقال : ما كنت آخذ على علم علمنيه الله أجراً ، فذكر ذلك لعمر فقال : « ما نعلم بما صنع يزيد بأساً ، وأكثر الله فينا مثل الحارث »[1] .

مجانبة التعليم في بلاد الغرب :

لم تعمل بلاد الغرب بهذا المبدأ حتى القرن التاسع عشر :

ففي الولايات المتحدة الأمريكية لم يكن أي مدرسة مجانية حتى عام ١٨٠٥ حيث نظمت « جمعية المدارس الحرة » التي سميت فيما بعد جمعية المدارس الشعبية بزعامة عمدة مدينة نيويورك مدرسة مجانية ، وكان الهدف منها فتح أبواب التعليم المجاني لأبناء الفقراء الذين لم يوفقوا في الالتحاق بمدارس الكنيسة الموجودة . ولم تستقر فكرة المدارس المجانية فيها حتى صدر قانون سنة ١٨٦٧ بإلغاء دفع أجور التعليم في المدارس العامة . ولم يتم هذا في بعض الولايات[2] .

وفي ألمانيا جعل التعليم إجبارياً سنة ١٧٦٣ ، وعدلت قوانين المدارس البروسية سنة ١٨٢٥ ، ١٨٥١ ، ١٨٧٢ لتنص على زيادة

---

(١) تذكرة السامع والمتكلم في أدب العالم والمتعلم ص١٩ ، نقلاً عن سيرة عمر بن عبد العزيز لابن عبد الحكم، ص١٦٧ .

(٢) المرجع في تاريخ التربية/ بول منرو ، ج٢ ص٤٣٠ ، ٤٤١ .

مساهمة الحكومة المركزية في مساعدة المدارس وإلغاء دفع الآباء أجوراً على التعليم .

وفي فرنسا جعل التعليم مجاناً سنة ١٨٨١ ، وبعد ذلك بسنة جعل إجبارياً[١] .

وبذلك يتضح فضل القرآن في الإشارة إلى مبدأ إلزامية التعليم ومجانيته ، وكان ذلك في عصر غلبت فيه الأمية على الناس ، وكان العلم قاصراً على الأمراء والوجهاء . فلما دخل الناس في هذا الدين أقبلوا على العلم ينهلون من معينه دون تمييز بين شريف وحقير وغني وفقير ، مما أدى إلى تلك النهضة العلمية الرائعة التي نفخر بها على مر الزمن[٢] .

* * *

(١) المرجع في تاريخ التربية/ بول منرو ، ج٢ ص٤٣٠ـ٤٤١ .
(٢) منهج التربية في القرآن والسنة/ عمر أحمد عمر ، ص ١٧١ـ١٩٤ .

الخلاصة والنتائج

يقع هذا البحث في فصل تمهيدي وستة فصول أخرى وملحق : يشمل الفصل التمهيدي مقدمة في نشأة الفلسفة وفلسفة التربية وازدهار البحث فيها خلال القرن الحالي ، وضرورة النظر في القرآن الكريم للاهتداء به والأخذ بفلسفة للتربية مستمدة منه لحل المشكلات التي نعاني منها . وتم فيه تحديد مشكلة البحث وأهدافه وأهميته وحدوده ومنهجه والدراسات السابقة والتعريفات .

ويتعلق الفصل الأول بالمعرفة ، ويشمل إمكان المعرفة وحقيقتها ومصادرها عند الفلاسفة وأصلها ومصادرها في القرآن الكريم .

ونتيجته أن المعرفة جائزة التحصيل ، وحصولها متوقف على المعارف السابقة . والعقل والحواس من وسائل المعرفة وأدواتها ، والعقل هو الذي يقف وراء الحواس ، ويجعل إحساساتها إدراكات أو معارف حقيقية . وأهم مصادر المعرفة هو الوحي ، وهو المصدر الوحيد عن عالم الغيب ، كما أن العقل مصدر المعرفة عن عالم الشهادة .

ويتعلق الفصل الثاني بنظرة القرآن إلى الإنسان والكون والحياة : بين فيه الباحث تفرد الإنسان عن سائر المخلوقات إذ أنه خلق من طين ، ونفخ فيه الله من روحه . وهو كائن معقد شديد التعقيد ، وكل فرد مختلف عن غيره ، ولكن الناس متساوون فيما بينهم ، ويجب أن يكونوا متعاونين ، ويعامل بعضهم بعضاً على أساس العدل والإحسان . ويجب أن يكون

منهج التربية متناسباً مع خصائص الإنسان ، ليحيا كريم النفس ، ويمتنع عن الذل والظلم والطغيان .

والكون شاهد على وجود الخالق المبدع ووحدانيته وقدرته ، وهو مسخر للإنسان ليستفيد منه . ويجب العمل بالأحكام التي أنزلها خالق الكون للاستفادة منه على أكمل وجه . ويجب على التربية أن توجه الإنسان نحو القصد والاعتدال في استخراج ثروات الكون لحل مشكلة تلوث البيئة ومنع الاستغلال والعدوان .

والله هو الذي وهب الحياة للإنسان وقدر أمدها ، وهو مفطور على حبها ومسؤول عنها . والدنيا ممر للآخرة ، وهي دار للعمل والابتلاء ، وفي الآخرة المستقر والجزاء . ويعد حفظ الحياة من أهم مقاصد الشريعة ، ويجب على الإنسان أن يستغلها بالقيام بواجباته ، وأن يضحي بها لتحقيق أهداف أسمى منها .

وبذلك يعمل الإنسان المنطبع بآيات القرآن الكريم لبناء الحضارة الإنسانية ، والاستفادة من الثروات الطبيعية طيلة حياته .

ويتعلق الفصل الثالث بأهداف التربية ومجالاتها :

وأهم الأهداف :

١ـ النمو الفردي .

٢ـ تحقيق الذات .

٣ـ تنمية القدرة على التفكير والبحث .

٤ـ الأهداف الخلقية .

٥ـ الأهداف الاجتماعية .

٦ـ الأهداف الاقتصادية .

ويشمل هذه الأهداف إعداد المواطن الصالح والهدف الأساسي

للتربية في القرآن الكريم هو جعل الإنسان يحقق الغاية التي خلق من أجلها ، وهي عبادة الله تعالى . وهذه العبادة تشمل كل عمل صالح ؛ وبذلك يكون هدف التربية هو إعداد الإنسان الصالح الذي يقوم بعبادة الله وعمارة الأرض وبناء الخلافة الإنسانية ، ويجعل سلوكه وعلاقاته بغيره وفق شريعة الله عز وجل .

ويشمل مجال التربية في القرآن الكريم : التربية البدنية والعقلية والاجتماعية والجمالية والانفعالية والروحية والجنسية .

ويتعلق الفصل الرابع بأساليب التربية ، وهي عديدة متنوعة ، تخاطب العقل وتوجه الانفعالات ، وتشحن العواطف وتكون العادات الحسنة ، وتشمل : التربية بالوعظ والإرشاد ، والتربية بالقصة ، والحوار ، والتربية بالتشبيه وضرب الأمثال ، والتربية بالعمل والعادة ، والقدوة ، واللعب ، والترغيب والترهيب .

وفي التربية بالوعظ ذكر الباحث موعظة لقمان لابنه ، وموعظة هود لقومه ، وفي أسلوب القصة ذكر قصة قارون وأهل الكهف ، وبين ثمراتها التربوية . وفي أسلوب الحوار ذكر جدال نوح لقومه ، وجدال إبراهيم للنمرود وقومه . وموسى لفرعون ، والحوار بين الرجلين المؤمن والكافر صاحب الجنتين .

وبذلك نجد أن القرآن الكريم يشير إلى أهم الوسائل التربوية الحديثة ، ويترك اختيار الأسلوب المناسب لحكمة المربي وخبرته بما يوافق حال الذين يتعامل معهم والبيئة التي تحيط بهم والظروف المتغيرة على مر الزمن .

ويتعلق الفصل الخامس بمقومات التربية ، وهي العقيدة والعبادة والأخلاق :

وقد بين الباحث أدلة الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره ، وذكر الآثار التربوية لكل منها في النواحي النفسية والخلقية والعقلية والروحية والاقتصادية والاجتماعية ، واستنتج أن الإيمان حقيقة ثابتة وقضية مسلمة ، ودعامة لكل خلق وفضيلة ، وقاعدة للعدل والحرية .

وأن العقيدة أكبر عامل في التربية الروحية وأهم مقومات التربية ؛ ومن واجب المربين الاعتماد عليها في كل تربية هادفة وإصلاح منشود .

ثم بين معنى العبادة وصلتها بالعقيدة وآثارها التربوية في النواحي الجسمية والخلقية والروحية والنفسية والاقتصادية والاجتماعية ؛ واستنتج أن العبادة ليست صلة خاصة بين العبد وربه ، وإنما هي وسيلة فعالة لإصلاح النفوس والمحافظة على الصحة الجسمية والنفسية ، ولا يمكن للتربية أن تكون متكاملة مالم تعتمد عليها .

وبعد ذلك تحدث عن الأخلاق في القرآن الكريم وعند الفلاسفة ، وبين أنها ثمرة للعقيدة والعبادة ، ومظهر للتربية وهدف لها .

وذكر أنها تستمد من الشرع ، ولهذا فهي ثابتة وليست متغيرة ، ولكنها مرنة وموافقة لكل الأحوال . ودرس بعض الأخلاق الحميدة المأمور بها والرذائل المنهي عنها ، وبين آثارها على الفرد والمجتمع ؛ واستنتج أن التربية في القرآن شملت مجال الانفعالات والعواطف كما شملت مجال الأبدان والأرواح ، وأنها تزود الإنسان بعدة الكفاح المعنوية ، وتجعله قوي الإرادة شديد المراس ، وتدفع إلى الرقي والازدهار ، وأنه لا صلاح للعالم إلا بالتمسك بالأخلاق التي دعا إليها القرآن ، ولانجاح للتربية حتى تقوم على أساس العقيدة والعبادة والأخلاق .

ويتعلق الفصل السادس ببعض مبادىء التربية التي أشار إليها القرآن

الكريم مثل : القابلية والإعداد للتربية ؛ والتدرج فيها ، ومراعاة الفروق الفردية ، وإلزامية التعليم ، ومجانيته . وذكر سبق المسلمين إلى تطبيق هذه المبادى ، وأثر القرآن في النهضة العلمية .

* * *

الاقتراحات والتوصيات

إن القرآن الكريم كتاب عظيم في التربية والتعليم ، ويجب أن نستفيد مما فيه من أحكام وتوجيهات ؛ ولذلك أقترح على الباحثين :

١ـ إعداد بحث حول أثر القرآن في المحافظة على الصحة النفسية ، وأثره في الشفاء من الأمراض النفسية والعصبية والجسمية .

٢ـ إعداد بحث حول أثر القرآن في الشعور بالأمن والطمأنينة والسعادة .

٣ـ إعداد بحث حول دعوة القرآن إلى العمل والتنمية ، وأثره في الازدهار الاقتصادي والأمن الغذائي والتكافل الاجتماعي .

٤ـ إعداد بحث حول المشكلة السكانية من وجهة نظر القرآن وطرق حلها .

٥ـ إعداد بحث حول أثر القرآن في مكافحة تلوث البيئة .

٦ـ إعداد بحث حول أثر القرآن في مكافحة الجريمة ومنع الخمور والمخدرات .

٧ـ استخلاص التوجيهات القرآنية للناشئة والشباب ليسيروا على ضوئها في حياتهم .

٨ـ إعداد بحث في أصول الأنبياء في التربية كما بينها القرآن الكريم .

وأتقدم بالتوصيات التالية :

١ـ وجوب دراسة القرآن وتدبره وفهم معانيه ، وجعله من المواد المقررة في كليات الجامعة والمعاهد المتوسطة وخاصة التربوية منها .

٢ـ لا يجوز الاقتصار على دراسة القرآن كغيره من المواد الدراسية ، وإنما يجب أن يعتبر توجيهاً للحياة ، يتم في جميع الدروس والأبحاث ، وأن ننظر إلى العلوم من وجهة نظر القرآن الكريم .

٣ـ الإكثار من المسابقات المتعلقة بمعاني القرآن وفهم أحكامه ، وتخصيص الجوائز القيمة لمن يحفظ القرآن ويتقن تلاوته وتفسيره .

* * *

المصادر والمراجع

١ـ إبراهيم، زكريا/ كانت أو الفلسفة النقدية. . القاهرة: مكتبة مصر، [د.ت].

٢ـ ابن الأثير/ الكامل في التاريخ. ـ القاهرة: إدارة الطباعة المنيرية، ١٣٥٧هـ.

٣ـ أحمد، حنفي/ التفسير العلمي للآيات الكونية في القرآن. ـ القاهرة: دار المعارف بمصر، ١٩٦٠. ـ ٤٣٩ص.

٤ـ أحمد، حنفي/ معجزة القرآن في وصف الكائنات. ـ القاهرة: لجنة البيان العربي، ١٩٥٤. ـ ٤٠٣ص.

٥ـ أمين، أحمد/ كتاب الأخلاق. ـ ط٣. ـ بيروت: دار الكتاب العربي، ١٩٢٥. ـ ٢٤٦ص.

٦ـ الأهواني، أحمد فؤاد/ تلخيص كتاب النفس لابن رشد. ـ القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، ١٩٥٠.

٧ـ ايرمسون/ الموسوعة الفلسفية المختصرة؛ ترجمة فؤاد كامل وآخرين. . القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٦٣ ـ (سلسلة الألف كتاب، ٤٨١).

٨ـ براملت، اميلي/ آمنت بربكم فاسمعون. ـ ط٣. ـ دمشق: دار الفكر، ١٩٨٦.

٩ـ الباقلاني، محمد/ تحقيق الأوائل وتلخيص الدلائل؛ تحقيق عماد الدين أحمد حيدر ـ بيروت: مؤسسة الكتب الثقافية، ١٩٨٧.

١٠ـ الباني، عبد الرحمن/ مدخل إلى التربية في ضوء الإسلام. ـ دمشق: المكتب الإسلامي، ١٤٠٠هـ.

١١ـ بدوي، عبد الرحمن/ موسوعة الفلسفة. ـ بيروت: المؤسسة العربية، ١٩٨٤.

١٢ـ بعلبكي، منير/ موسوعة المورد العربية: دائرة معارف ميسرة مقتبسة عن موسوعة المورد؛ إعداد رمزي البعلبكي. ـ بيروت: دار العلم للملايين، ١٩٩٠.

١٣ـ البغدادي، عبد القاهر/ أصول الدين. ـ إستانبول، مطبعة الدولة، ١٩٢٨.

١٤ـ بور، ت.ج.دي/ تاريخ الفلسفة في الإسلام؛ ترجمة محمد عبد الهادي أبو ريدة. ـ ط٣. ـ القاهرة: لجنة التأليف، ١٩٥٤.

١٥ـ البوطي، محمد سعيد رمضان/ منهج الحضارة الإنسانية في القرآن. ـ دمشق: دار الفكر، ١٩٨٢.

١٦ـ بيبي، سيرل/ الترجمة الجنسية، ترجمة محمد رفعت رمضان ونجيب إسكندر إبراهيم. ـ القاهرة: دار المعارف بمصر، ١٩٥٢.

١٧ـ البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل. ـ إستانبول: المطبعة العثمانية ١٣٠٥هـ.

١٨ـ البيهقي، أحمد بن الحسين/ السنن الكبرى. ـ بيروت: دار المعرفة، ١٩٨٦. ـ ٩مج.

١٩ـ الترمذي/ صحيح الترمذي، شرح ابن العربي. ـ القاهرة: مطبعة الصاوي، ١٩٣٤.

٢٠ـ تشيستر، اوستاش/ الحياة الناجحة، ترجمة وليم الميري. ـ القاهرة: مكتبة نهضة مصر ١٩٥٦.

٢١ـ الجسر، نديم/ قصة الإيمان. [د.ن، دت]

٢٢ـ ابن جماعة/ تذكرة السامع والمتكلم في آداب العالم والمتعلم. ـ حيدر آباد: الندوي، ١٣٥٣هـ.

٢٣ـ الجمالي، محمد فاضل/ الفلسفة التربوية في القرآن. ـ بيروت: دار الكتاب الجديد، ١٩٨٠.

٢٤ـ الجمالي، محمد فاضل/ نحو توحيد الفكر التربوي في العالم الإسلامي. ـ ط٢. ـ تونس: الدار التونسية، ١٩٧٨.

٢٥ـ جوهري، طنطاوي/ القرآن والعلوم العصرية. ـ ط٢. ـ القاهرة: مصطفى البابي الحلبي، ١٩٥١.

٢٦ـ الجيوشي، فاطمة/ التربية العامة (١). ـ دمشق: مطابع مؤسسة الوحدة، ١٩٨١.

٢٧ـ الجيوشي، فاطمة/ فلسفة التربية. ـ ط٣. ـ دمشق: جامعة دمشق، ١٩٩٣.

٢٨ـ الحاج، كمال يوسف/ فلسفة اللغة. ـ بيروت: دار النشر للجامعيين، ١٩٥٦.

٢٩ـ الحاج، كمال يوسف/ مدخل إلى فلسفة ديكارت. ـ بيروت: منشورات عويدات، ١٩٦٠.

٣٠ـ الحاكم، أبو عبد الله/ المستدرك على الصحيحين. ـ بيروت: دار المعرفة، ١٩٨٦. ـ ٤ مج.

٣١ـ ابن حبان، محمد بن حبان/ صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان؛ تحقيق شعيب أرناؤوط. ـ ط٢. ـ بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٩٣.

٣٢ـ ابن حجر العسقلاني/ الإصابة في تمييز الصحابة. ـ القاهرة: المكتبة التجارية الكبرى بمصر، ١٩٣٩.

٣٣ـ ابن حجر العسقلاني/ فتح الباري شرح صحيح البخاري. ـ بيروت: دار المعرفة، [د.ت].

٣٤ـ ابن حزم/ الفصل في الملل والأهواء والنحل. ـ بيروت: دار المعرفة، ١٩٨٦.

٣٥ـ حسان، محمد حسان/ الفكر التربوي العربي الإسلامي: الأصول والمبادىء. ـ تونس: المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، ١٩٨٧. ـ ١٠٥٢ص.

٣٦ـ أحمد بن حنبل/ المسند. ـ القاهرة: دار المعارف، ١٩٤٧.

٣٧ـ ابن خلدون/ المقدمة؛ تحقيق علي عبد الواحد وافي. ـ [القاهرة]: لجنة البيان العربي، ١٩٥٧.

٣٨ـ ابن خلكان/ وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان؛ تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد. ـ القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، ١٩٤٨. ـ ٦ج.

٣٩ـ الدارقطني، علي بن عمر/ سنن الدارقطني؛ تحقيق عبد الله هاشم يماني المدني. ـ القاهرة: دار المحاسن، ١٩٦٦. ـ ٢مج.

٤٠ـ الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن/ سنن الدارمي؛ تحقيق فؤاد أحمد زمرلي، وخالد السبع العلمي. ـ القاهرة: دار الريان للتراث، بيروت: دار الكتاب العربي. ١٩٨٧. ـ ٢ج.

٤١ـ داروين/ أصل الأنواع؛ ترجمة إسماعيل مظهر. ـ بيروت: مكتبة النهضة، [د.ت].

٤٢ـ أبو داود/ السنن. ـ القاهرة: المكتبة التجارية الكبرى بمصر، [د.ت].

٤٣ـ الديلمي/ الفردوس بمأثور الخطاب. ـ بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٨٦. ـ ٥ج.

٤٤ـ ديورانت، ول/ قصة الفلسفة من أفلاطون إلى ديوي، ترجمة فتح الله محمد المشعشع. ـ ط٦. ـ بيروت: مكتبة المعارف، ١٩٨٨.

٤٥ـ الذهبي/ سير أعلام النبلاء. ـ ط٢. ـ بيروت: مؤسسة الرسالة. ١٩٨٢.

٤٦ـ رابوبرت/ مبادىء الفلسفة؛ ترجمة أحمد أمين. ـ بيروت: دار الكتاب العربي، ١٩٦٩.

٤٧ـ الرازي/ مختار الصحاح. ـ القاهرة: مطبعة مصطفى البابي الحلبي، ١٩٥٠.

٤٨ـ راندل، جون هرمان، وجوستاس بوخلر/ مدخل إلى الفلسفة؛ ترجمة ملحم بركات. ـ بيروت: دار العلم للملايين، ١٩٣٦.

٤٩ـ رحمة، أنطون/ التربية العامة (٢). ـ دمشق: مطبعة طربين، ١٩٨٢.

٥٠ـ رضا، رشيد/ تفسير المنار. ـ ط٤. ـ القاهرة: محمد علي صبيح، ١٣٧٤هـ.

٥١ـ الرفاعي، نعيم/ الصحة النفسية: دراسة في سيكولوجية التكيف. ـ دمشق: المطبعة التعاونية، ١٩٦٦.

٥٢ـ الزبيدي/ تاج العروس. ـ [القاهرة]: المطبعة الخيرية، ١٣٠٦هـ.

٥٣ـ زرزور، عدنان/ الحاكم الجشمي ومنهجه في تفسير القرآن. ـ بيروت: مؤسسة الرسالة، [د.ت].

٥٤ـ زرزور، عدنان/ مقالة في المعرفة: مقدمة لدراسة العقيدة الإسلامية. ـ دمشق: دار الفتح، ١٩٧٦.

٥٥ـ الزركلي، خير الدين/ الأعلام. ـ ط٢. ـ [د.ن، د.ت].

٥٦ـ ابن سحنون، محمد/ آداب المعلمين؛ تحقيق حسن حسني عبد الوهاب. ـ ط٢. ـ تونس: دار الكتب الشرقية، ١٩٧٢.

٥٧ـ سعيدان، أحمد سليم/ مقدمة لتاريخ التفكير العلمي في الإسلام. ـ الكويت: المجلس الوطني للثقافة والعلوم والآداب، ١٩٨٨. ـ (عالم المعرفة، ١٣١).

٥٨ـ سلامة، أمين؛ معجم الأعلام في الأساطير اليونانية والرومانية. ـ مصر: دار الفكر العربي، ١٩٥٥.

٥٩ـ سنبلة، جان ادوار/ الفكر الألماني من لوثر إلى نيتشه، ترجمة تيسير شيخ الأرض. ـ دمشق: وزارة الثقافة، ١٩٦٨.

٦٠ـ ابن سينا/ الشفاء؛ تحقيق أحمد فؤاد الأهواني. ـ القاهرة: المطبعة الأميرية، ١٩٥٨.

٦١ـ السيوطي/ الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير. ـ القاهرة: دار الكتب العربية الكبرى، ١٣٣٠هـ.

٦٢ـ السيوطي/ الفتح الكبير. ـ القاهرة: مصطفى البابي الحلبي، ١٣٥٠هـ.

٦٣ـ شمتز، بول/ الإسلام قوة الغد العالمية؛ ترجمة محمد شامة. ـ [القاهرة]: مكتبة وهبة ١٩٧٤.

٦٤ـ الشيباني، عمر/ فلسفة التربية الإسلامية. ـ ط٤. ـ طرابلس (ليبيا)؛ المنشأة العربية للنشر والتوزيع، ١٩٨١.

٦٥ـ الصنعاني/ سبل السلام شرح بلوغ المرام. ـ ط٤. ـ القاهرة: مكتبة مصطفى البابي الحلبي، ١٩٦٠.

٦٦ـ الطويل، نبيل/ عرض وتلخيص إنسانية الإنسان/ رينيه دوبو (مجلة حضارة الإسلام عدد ٤، ١٩٧٩).

٦٧ـ عاقل، فاخر/ علم النفس: دراسة التكيف البشري. ـ بيروت: دار العلم للملايين، ١٩٦٥.

٦٨ـ ابن عبد البر/ الاستيعاب في أسماء الأصحاب. ـ [القاهرة]: المكتبة التجارية بمصر، ١٩٣٩.

٦٩ـ ابن عبد البر/ جامع بيان العلم وفضله؛ اختصار أحمد بن عمر المحمصاني. ـ [القاهرة]: مطبعة الموسوعات بمصر، ١٣٢١هـ.

٧٠ـ عبد الجبار الأسد أباري/ المغني في أبواب التوحيد والعدل. ـ القاهرة: الشركة العربية، ١٩٦٠.

٧١ـ عبد الدائم، عبد الله/ تاريخ التربية. ـ دمشق: المطبعة الجديدة، ١٩٦٥.

٧٢ـ ابن عبد ربه الأندلسي/ العقد الفريد. ـ القاهرة: لجنة التأليف والطبع والنشر، ١٩٤٠.

٧٣ـ عبد الله، عبد الرحمن صالح وحلمي محمد فوده/ المرشد في كتابة البحوث التربوية. ـ ط٥. ـ مكة المكرمة: مكتبة المنارة، ١٤٠٨هـ.

٧٤ـ العجلوني الجراحي، إسماعيل بن محمد/ كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس. ـ مكتبة القدسي، ١٣٥١هـ.

٧٥ـ ابن العربي/ أحكام القرآن؛ تحقيق علي محمد البجاوي. ـ بيروت: دار الجيل، ١٩٨٨.

٧٦ـ العلموي، عبد الباسط بن موسى بن محمد/ المعيد في أدب المفيد والمستفيد. ـ دمشق: مطبعة الترقي، ١٣٤٩هـ.

٧٧ـ علي، سعيد إسماعيل/ فلسفات تربوية معاصرة. ـ الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، ١٩٩٥. (عالم المعرفة؛ ١٩٨).

٧٨ـ عمر، عمر بن أحمد/ أثر الإسلام في المحافظة على البيئة (مجلة نهج الإسلام، عدد ٦٤، ١٩٩٦).

٧٩ـ عمر، عمر بن أحمد/ الأقوام البائدة في جزيرة العرب. ـ دمشق: دار حسان، ١٩٩١.

٨٠ـ عمر، عمر بن أحمد/ السنن الإلهية في النفس البشرية. ـ دمشق: دار حسان، ١٩٩٢.

٨١ـ عمر، عمر بن أحمد/ منهج التربية في القرآن والسنة. ـ دمشق: دار المعرفة ١٩٩٦.

٨٢ـ العوا، عادل/ التجربة الفلسفية: تحليلهاومنزلتها. ـ جامعة دمشق، ١٩٩٢.

٨٣ـ العوا، عادل/ التجربة الفلسفية: الحدوس الفلسفية. ـ جامعة دمشق، ١٩٦٢.

٨٤ـ العوا، عادل/ المذاهب الأخلاقية. ـ دمشق: الجامعة السورية، ١٩٥٩.

٨٥ـ غالب، مصطفى/ فلاسفة من الشرق والغرب. ـ بيروت: دار حمد، ١٩٦٨.

٨٦ـ الغزالي، أبو حامد/ إحياء علوم الدين وبهامشه كتاب المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج مافي الإحياء للحافظ العراقي. ـ بيروت: دار المعرفة، [د.ت].

٨٧ـ الغزالي، أبو حامد/ الاقتصاد في الاعتقاد. ـ [القاهرة]: مصطفى البابي الحلبي، [د.ت].

٨٨ـ الغزالي، أبو حامد/ الجواهر الغوالي من رسائل الغزالي. ـ القاهرة: مطبعة السعادة، ١٩٣٤.

٨٩ـ الغزالي، أبو حامد/ فرائد اللآلي من رسائل الغزالي؛ تحقيق فرج الله الكربي. ـ القاهرة: [د.ت] ١٣٤٤هـ.

٩٠ـ الغزالي، أبو حامد/ المنقذ من الضلال والموصل إلى ذي العزة والجلال؛ تحقيق جميل صليبا وكامل عياد. ـ ط٥. ـ دمشق: الجامعة السورية، ١٩٥٦.

٩١ـ غليونجي، بول/ موسوعة العلوم الإسلامية والعلماء المسلمين. ـ بيروت: مكتبة المعارف، [د.ت].

٩٢ـ الفاخوري، حنا/ تاريخ الفلسفة العربية. ـ بيروت: دار المعارف، ١٩٥٧.

٩٣ـ الفارابي/ التعليقات وأغراض مابعد الطبيعة. ـ حيدر أباد [د.ن]، ١٣٤٤هـ.

٩٤ـ الفارابي/ الجمع بين رأيي الحكيمين وعيون المسائل. ـ القاهرة [د.ن]، ١٩٠٧.

٩٥ـ قاسم، محمود/ نظرية المعرفة عند ابن رشد وتأويلها لدى توماس الأكويني، القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، [د.ت].

٩٦ـ القرشي، باقر شريف/ النظام التربوي في الإسلام. ـ بيروت: دار التعارف للمطبوعات، ١٩٨٣.

٩٧ـ قطب، سيد/ الإسلام ومشكلات الحضارة. [د.ن، د.ت].

٩٨ـ قطب، سيد/ في ظلال القرآن. ـ بيروت: دار الشروق، ١٩٧٤. ـ ٦ مج.

٩٩ـ قطب، محمد/ منهج التربية الإسلامية. [د.ن، د.ت].

١٠٠ـ ابن قيم الجوزية/ مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين؛ تحقيق أحمد فخري الرفاعي، عصام فارس الحرستاني. ـ بيروت: دار الجيل، ١٩٩١ ـ ٣ج.

١٠١ـ كارنجي، ديل/ دع القلق وابدأ الحياة؛ تعريب عبد المنعم محمد الزبادي. ـ ط٤. ـ القاهرة: مكتبة الخانجي. ١٩٥٤. ـ ٤٢٥ص.

١٠٢ـ كاريل، الكسيس/ الإنسان ذلك المجهول؛ تعريب شفيق أسعد فريد. ط٢. ـ بيروت: مؤسسة المعارف، ١٩٧٧.

١٠٣ـ كانت/ التربية، ترجمة طنطاوي جوهري. ـ القاهرة: المطبعة السلفية ١٣٥٥هـ.

١٠٤ـ ابن كثير/ البداية والنهاية. ـ بيروت: [د.ن]، ١٩٦٦.

١٠٥ـ ابن كثير/ تفسير القرآن العظيم. [القاهرة]: المكتبة التجارية الكبرى بمصر، [د.ت].

١٠٦ـ كريسون، اندريه/ الأخلاق في الفلسفة الحديثة، ترجمة عبد الحليم محمود وأبي بكر زكريا. ـ القاهرة: دار إحياء الكتب العربية، ١٩٤٨.

١٠٧ـ كريسون، اندريه/ تيارات الفكر الفلسفي من القرون الوسطى حتى العصر الحديث؛ ترجمة نهاد رضا. ـ بيروت: منشورات عويدات، ١٩٦٢.

١٠٨ـ كوربان، هنري/ تاريخ الفلسفة الإسلامية؛ ترجمة نصير مروة وحسن قبيسي. ـ بيروت: منشورات عويدات، ١٩٦٦.

١٠٩ـ كوليه، أزفلد/ المدخل إلى الفلسفة؛ ترجمة أبي العلا العفيفي. ـ القاهرة: لجنة التأليف والترجمة والنشر، ١٩٤٢.

١١٠ـ الكيلاني، ماجد عرسان/ فلسفة التربية الإسلامية، مكة: مكتبة المنار، ١٩٨٥ مكتبة هادي، ١٩٨٨.

١١١ـ لويس، جون/ مدخل إلى الفلسفة؛ ترجمة أنور عبد الملك. ـ ط٢. ـ بيروت: دار الحقيقة، ١٩٧٣.

١١٢ـ ابن ماجه/ السنن. ـ القاهرة: دار إحياء الكتب العربية، ١٩٥٢.

١١٣ـ مجمع اللغة العربية/ معجم ألفاظ القرآن. ـ ط٢. ـ القاهرة: الهيئة المصرية العامة للتأليف، ١٩٧٠.

١١٤ـ مجمع اللغة العربية/ المعجم الفلسفي. ـ القاهرة: الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، ١٣٩٩هـ.

١١٥ـ المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية/ التربية الإسلامية: المؤسسات والممارسات. ـ عمان، ١٩٩٠.

١١٦ـ محمود/، زكي نجيب، وأحمد أمين/ قصة الفلسفة الحديثة. ـ ط٥. ـ القاهرة: لجنة التأليف والترجمة والنشر، ١٩٦٥.

١١٧ـ مدكور، علي أحمد/ منهج التربية في التصور الإسلامي. ـ بيروت: دار النهضة العربية، ١٤١١هـ.

١١٨ـ مرعشلي، نديم وأسامة/ الصحاح في اللغة والعلوم. تجديد صحاح الجوهري والمصطلحات العلمية والفنية للمجامع والجامعات العربية. ـ بيروت: دار الحضارة العربية، ١٩٧٤.

١١٩ـ مرعي، فؤاد؛ أسس الاشتراكية العلمية المادية الديالكتيكية/ تأليف جماعة من الأساتذة السوفييت. ـ دمشق: دار الجماهير، [د.ت].

١٢٠ـ المسعودي/ مروج الذهب ومعادن الجوهر؛ تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد. ـ بيروت: دار المعرفة، ١٩٨٢.

١٢١ـ مسلم/ صحيح مسلم؛ تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي.. [القاهرة]: دار إحياء الكتب العربية.

١٢٢ـ المنذري/ الترغيب والترهيب؛ تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد. ـ القاهرة: مطبعة السعادة، ١٩٦٠.

١٢٣ـ منرو، بول/ المرجع في تاريخ التربية؛ ترجمة صالح عبد العزيز. ـ القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، ١٩٥٨.

١٢٤ـ ابن منظور/ لسان العرب. ـ بيروت: دار صادر، [د.ت].

١٢٥ـ موريسون، كريسي/ العلم يدعو للإيمان؛ ترجمة محمود صالح الفلكي. ـ القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، [د.ت].

١٢٦ـ مؤسسة البعثة/ الطفل: نشوءه وتربيته. ـ طهران، ١٤١٠هـ.

١٢٧ـ ناصيف، منصور علي/ التاج الجامع للأصول في أحاديث الرسول. ـ ط٣. ـ [القاهرة]: دار إحياء الكتب العربية، ١٩٦٢.

١٢٨ـ نجاتي، محمد عثمان/ الإدراك الحسي عند ابن سينا. ـ القاهرة: دار المعارف، ١٩٤٦.

١٢٩ـ النجيمي، محمد لبيب/ مقدمة في فلسفة التربية. ـ ط٢. ـ القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٦٧.

١٣٠ـ النحلاوي، عبد الرحمن/ أصول التربية الإسلامية وأساليبها في البيت والمدرسة والمجتمع. ـ ط٢. ـ دمشق: دار الفكر، ١٩٨٣.

١٣١ـ النسائي/ السنن. ـ القاهرة: المطبعة المصرية بالأزهر، ١٣٤٨هـ.

١٣٢ـ هكسلي، جوليان/ الإنسان في العالم الحديث؛ ترجمة حسن خطاب. ـ [القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، [١٩٧٥]. ـ ٣٢١ص.

١٣٣ـ الهيثمي، علي بن أبي بكر/ بغية الرائد في تحقيق مجمع الزوائد ومنبع الفوائد؛ تحقيق عبد الله محمد الدرويش: بيروت: دار المعارف، ١٩٨٦.

١٣٤ـ الواحدي النيسابوري، أبو الحسن علي بن أحمد/ أسباب النزول. ـ بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٧٥.

* * *